

سب الدين والملة

قال الشيخ محمد عlish : إذا قصد به الشريعة المطهرة والأحكام التي شرعها الله تعالى لعباده على لسان نبيه ﷺ فهو كافر قطعاً ، ثم إن أظهر ذلك فهو مرتد ، يُستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ، وإن لم يُظهر فهو زنديق ، يُقتل ولو تاب ... فتح العلي المالك ص ٣٤٧ ج ٢ وأخيراً

نسأل الله أن يهدينا وإياكم لطاعته ، واحذروا إخواني من مزلات اللسان، ففي الحديث: " إن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت ، يكتب الله له بها سخطه إلى يوم يلقاه " ، فالحذر الحذر من مزلات اللسان ! التي توقع العبد في المهالك ، تجر عليه الوليات ، عظموا ربكم، وعظموا دينكم، وعظموا نبيكم، واحذروا من الذين يسبون الله ودينه ! بل قاطعو مجالسهم ، ولا تُجالسوهم خوفاً أن يصيبكم ما أصابهم:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ﴾ النساء ١٤٠

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

احفظ لسانك

قال النبي ﷺ: « إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً ، يهوي بها سبعين خريفاً في النار . » صحيح الجامع
قال النبي ﷺ: «... وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم . » رواه البخاري
قال رسول الله ﷺ: « من صمت نجا . » رواه الترمذي
كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يأخذ بلسانه ويقول : هذا أوردني الموارد . رواه مالك

قال الفضيل بن عياض : ما حج ولا رباط ولا جهاد أشد من حبس اللسان ولو أصبحت يهكم لسانك أصبحت في هم شديد وقال : سجن اللسان سجن المؤمن ، ولو أصبحت يهكم لسانك ، أصبحت في غم شديد .

سئل ابن المبارك عن قول لقمان لابنه :
إن كان الكلام من فضة ، فإن الصمت من ذهب فقال معناه :
لو كان الكلام بطاعة الله من فضة ، فإن الصمت عن معصية الله من ذهب

جامع العلوم والحكم ابن رجب ص ١٤٥

من إصداراتنا



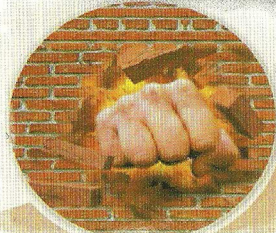
من تراث علماء المالكية (٥)

من أقوال المالكية في

التحذير من

سب الله عز وجل

سب الدين سب الرسول ﷺ



مجموعة فتاوى وأقوال لبعض علماء المذهب المالكي

امام دار الهجرة الامام مالك
الامام ابن عبد البر المالكي
القاضي عياض المالكي
ابن القاسم المالكي
الامام ابن أبي زيد القيرواني
الامام القرطبي المالكي
الامام ابن رهب المالكي
ابن بصال المالكي

رحم الله الجميع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ۝٥٧﴾ **الأحزاب ٥٧**

فإنه نظرا لانتشار ظاهرة خطيرة بين الشباب بل وحتى الكبار والصغار ولم يسلم منها حتى النساء ، ظاهرة تستوجب سخط الله وعقوبته واللعة في الدنيا والعذاب في الآخرة.

إنها ظاهرة نكراء وذنب عظيم ، وجريمة لا تُغتفر، تلك هي سبّ الربّ والدين ، نسمعها ليلا ونهارا - والمراء يتمنى أن تُصم أذنيه حتى حتى لا يسمع ذلك - من سبّ الخالق **جَلَّ جَلَالُهُ** أو سبّ الدين أو سبّ النبي **ﷺ** ، وهذا أمر خطير يجب تداركه

حتى إنّ عامة الناس إذا ما وقع بينهم شجار يتلفظون بألفاظ فيها سبّ لله بل منها ما هو أشدّ من سبّ الله **ﷻ** والغريب أننا نسمع الطفل الذي لا يتجاوز من العمر ثلاث سنوات يسبّ، فمن أين وكيف تعلم ذلك ؟

لقد تعلّم من البيئة ، ممّن هم أكبر منه سنّا ، وغالبا ما يسمع هذه المسبّات من أبيه أو من أمه أو من أصحابه أو من جيرانه وسبّ الله تنقيصا لله تعالى ، واستخفافا واستهانة به سبحانه وتعالى ، ولخطورة هذه الطامة أردنا أن نبين حكم الشرع فيها:

نقل ابن عبد البر المالكي في التمهيد عن إسحاق بن راهويه قوله :

قد أجمع العلماء على أنّ من سبّ الله عزّ وجلّ ، أو سبّ رسوله **ﷺ** الله عليه وآله وسلّم، أو دَفَعَ شيئا أنزله الله، أو قتل نبيا من أنبياء الله، وهو مع ذلك مُقرّ بما أنزل الله أنه كافر » **التمهيد ٢٢٦/٤**

قال أبي بكر الكشناوي : ومن سبّ الله أو نبيا قتل دون

إستتابة يعني: أنّ من سبّ الله تعالى أو سبّ نبيا من الأنبياء ممّن أجمع على بُبُوته قُتِل ولا تُقبل توبته ، قال في الرسالة: ومن سبّ رسول الله **ﷺ** قُتِل.

أسهل المدارك أبي بكر الكشناوي ج٣ ص ١٥٩

قال ابن جزري صاحب كتاب القوانين الفقهية:

وأما سبّ الله تعالى أو النبي **ﷺ** أو أحد من الملائكة أو الأنبياء فإن كان مسلما قُتِل إتفاقا ، واختلف هل يُستتاب أم لا . أسهل المدارك أبي بكر الكشناوي ج٣ ص ١٥٩

ورواية ابن القاسم عن مالك **رحمّه الله :** أنه يُقتل ولا يستتاب

قال القاضي عياض المالكي :

لا خلاف أن سابّ الله تعالى من المسلمين كافر حلال الدم . **الشفأ ٢٢٩/٢**

وأفتى ابن أبي زيد القيرواني :

فيما حكي عنه في رجل لعن رجلا ولعن الله وقال : إنّما أردت أن ألعن الشيطان فرلّ لساني فقال : يُقتل بظاهر كفره ولا يقبل عذره ، وهو معذور فيما بينه وبين الله .

تبصرة الحكام لابن فرحون المالكي ج٢ ص ٢٨٤ ط دار الفكر

ونقل ابن بطال عن ابن القاسم عن مالك :

وأما المسلم فيقتل بغير استتابة . **فتح الباري ج٢ ص ١٢٨**

حكم سب الرسول ﷺ

قال ابن القاسم ومطرف: قال مالك : من سبّ النبي **ﷺ**

من المسلمين ، قتل ولم يُستتب . **الشفأ ٩٣٦/٢**

قال أبو مصعب وابن أبي أويس : سمعنا مالكا يقول :

من سبّ النبي **ﷺ** أو شتمه ، أو عابه ، أو تنقصه قُتِل ،

مُسْلما كان أو كافرا ، ولا يُستتاب . **الشفأ ٩٣٦/٢**

قال أشهب : قال مالك : من سبّ النبي **ﷺ** من مسلم

أو كافر قُتِل ولم يُستتب . **الشفأ ٩٣٦/٢**

قال ابن وهب : قال مالك : من قال : إنّ رداء النبي **ﷺ**

وسخ ، أراد عيه ، قُتِل . **المعيار المعرب ٣٢٧/٢**

روى الوليد بن مسلم عن مالك :

أنّه جعل سبّ النبي **ﷺ** ردّة . **الشفأ ٩٣٣/٢**

وقال أيضا : من شتم الأنبياء أو أحدا منهم أو تنقصه ، قُتِل

ولم يُستتب ، ومن سبهم من أهل الذمة ، قُتِل إلا أن يُسلم .

الشفأ ١٠٩٧/٢

عن ابن المواز قال : أخبرنا أصحاب مالك أنّه قال :

من سبّ النبي أو غيره من التبيين من مسلم أو كافر قتل ،

ولم يُستتب . **الشفأ ٩٣٧/١**

المصدر : عقيدة الإمام مالك سعود الدعجان ص ١٠٨